



جمهورية مصر العربية

وزارة التعليم العالي

الوزير

قرار وزاري ١٩٩٣  
رقم ( ) بتاريخ ٧/٧ / ٢٠٢٣  
بشأن إصدار اللائحة الموحدة لإعداد المعلم  
(مرحلة الليسانس / البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة  
لكليات التربية بالجامعات المصرية

وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات:

- بعد الاطلاع على القانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له.
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له.
- وعلى موافقة لجنة قطاع الدراسات التربوية بجلستها بتاريخ ٢٨/١/٢٠٢٣، ٢٥/٥/٢٠٢٣.
- وعلى قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلساته بتاريخ ٢٥/٢/٢٠٢٣، ٣٠/٤/٢٠٢٣، ١٧/٦/٢٠٢٣.

قرر

(المادة الأولى)

إصدار اللائحة الموحدة لإعداد المعلم (مرحلة الليسانس / البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة لكليات التربية بالجامعات المصرية، مع التعميم علي الجامعات للعمل بها علي أن تطبق الكليات التابعة لقطاع الدراسات التربوية فقط الأقسام العلمية والبرامج الدراسية الصادر لها قرارات وزارية قبل صدور هذه اللائحة وفي حالة رغبة الجامعة فتح أقسام علمية أو برامج دراسية جديدة، يجب اتخاذ الإجراءات اللازمة في هذا الشأن.

(المادة الثانية)

يعمل باللائحة الموحدة لإعداد المعلم (مرحلة الليسانس / البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة المرفقة والخاصة بكليات التربية بالجامعات المصرية طبقاً لما ورد بنص المادة الأولى، اعتباراً من العام الجامعي القادم ٢٠٢٣/٢٠٢٤.

(المادة الثالثة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

(أ.د/ محمد أيمن عاشور)

